

مجاز القرآن

(58) والقوام بانا ، والحلم طودا ، لافتراع الغصن استقامة ، ورشاقة البان طولاً ، ورسوخ الطود ثباتاً . فجاء النقل متساوقاً في مناسبه مع المعاني الجديدة دون النبو عنها في شيء . والطريف عند عبد القاهر أن يعود ليؤكد المناسبة القائمة بين اللغة والاصلاح في اشتقاق المجاز ، متناولا قضية الوضع الحقيقي ، وتجاوزة الى المعنى الثانوي المستجد في المجاز ، فيقول : " وأما المجاز فكل كلمة أريد بها غير ما وقعت له في وضع واضعها لملاحظة بين الثاني والأول ، فهي مجاز ، وإن شئت قلت : كل كلمة جرت بها . ما وقعت له في وضع الواضع الى ما لم توضع له من غير أن تستأنف فيها وضعاً لملاحظة بين ما تجوز إليه وبين أصلها الذي وضعت له في وضع واضعها ، فهي مجاز " (1) . وهذا التعقيب لرأي عبد القاهر في الموضوع ليس عبثاً ، بل منطلق من اعتبار عبد القاهر مرجعاً في هذا النص ، ومصدراً من مصادر التفريق بين الجزئيات المتقاربة في الحدود والتعريفات ومتمرساً في اكتشاف ما بين الأصول والفروع من أواصر وصلات . ومن هنا يبدو أن التقرير اللغوي متحدر من التبادر الذهني لفظ المجاز ، وأن التحديد الاصطلاحي له نابع من الأصل اللغوي ، وذلك فيما وضعه أبو يعقوب السكاكي (ت : 626 هـ) موضع القانون الذي لا يعدل ولا يناقش ، فيقول : " المجاز هنا هو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق استعمالاً في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها مع قرينة مانعة عن إرادة معناه في ذلك النوع " (2) . وهذا التحديد – كما تراه – لا يخلو من بعد منطقي في التعبير ، وأثر علم المنطق واضح في تخرجات السكاكي في هذا وسواه . _____ (1) عبد القاهر ، أسرار البلاغة : 325 . (2) السكاكي ، مفتاح العلوم : 170 .